الا مجترداً لحياء ومنهم من يطلب ان يودع الودائع ويوقف الاوقاف
ومال الايتام ليختزل منها وذلك اخبث لا محالة ومنهم من يرائي
ليقصد اليه النسوة والصبيان ليتمكن من الفجور او ليكثر عنده
المال ليصرفه الى الخمر والملاهي وهذا سوء الاعظم اذ جعل عبادة الله تعالى
وسيلة الى المخالفة والعياذ بالله فصل لما يعظم الرياء يتغلظ
اثمه بسبب اختلاف الغرض الباعث عليه فيعظم ايضا بما به المراياة
ويتفرع قصد الرياء اما ما به المراياة فهي على ثلث درجات اغلظها
ان يرائي باصل الايمان كالمنافق يظهر انه مسلم وليس بمسلم او
كالملحد ومعتقد الاباحة يظهر انه مستديم الاسلام وقد انسلخ
منه باطنه الثانية الرياء باصل العبادات كمن يصلي ويخرج
الزكوة بين يدي الناس والله يعلم من باطنه انه لو خلا بنفسه
لم يفعل ذلك الثالثة وهي ادناها ان لا يرائي بالفرائض ويرائي
بالنوافل كالذي يكثر النافلة ويحسن هيئة الفريضة ويخرج
الزكوة من اجود ماله او يتهجد او يصوم يوم عرفة وعاشوراء
والله يعلم من باطنه انه لو خلا بنفسه لم يفعل شيئا من ذلك وهذا ايضا

حرام وان كان لا ينتهي شدة العقوبة فيه الى الرياء بالاصول واما
نتوسطه بدرجات القصد فنقول انه قد يتجرد قصد الرياء حتى يصلي
مثلا على غمط عادته لاجل الناس ويصوم ولو خلا بنفسه لافطر وقد
ينضاف اليه قصد العبادة ايضا وله ثلاث احوال احداها
ان تكون العبادة باعثة مستقلة لو خلا بنفسه ولكن زاده
رؤيته غيره نشاطا وخف عليه العمل بسببه فنرجو ان لا يحبط
ذلك القدر عمله بل تصح عبادته ويثاب عليها ويعاقب على قصد
الرياء او ينقص من ثوابه الثانية ان يكون قصد العبادة
ضعيفا بحيث لو انفرد عن الناس ما استقل بالحمل على العبادة
فهذا لا تصح عبادته والقصد الضعيف لا ينفي عنه شدة المقت
الثالثة ان يتساويا القصدان بحيث يستقل كل بالحمل لو
انفرد او لا ينبعث للفعل باحدهما بل بمجموعهما فهذا قد افسد
شيئا واصلح مثله فالغالب انه لا يسلم راسا براس ويحتمل
ان ينال اذا تساوى القصدان فاحدهما القائم للآخر وقوله انا
اغنى الاغنياء عن الشرك يدل على انه لا يقبله ولا يثيب عليه اما انه

Copyright © King Saud University